وفي ابن يعيش الزيادة على الثلثة وانما خص التوبيخ بالشطر عشرة
لان غرض التنبيه على ما هو الحق عنده من انصراف نحو فوج
ولهذا قدم انصرافه مع انه ممنوع على الشرط الثاني والاول
تقديم ما هو ممنوع على وجوده كما لا يخفى واعلم ان الانبياء اسماء
عليهم السلام ممنوعة عن الصرف الا سبعة محمد وصالح و
شعيب وهود كونها عربية ونوح ولوط لخفتها وقيل
ان هودا كنوح لان سيبويه قرنه معه ويوسيده ما يقال من ان
العرب من ولد اسماعيل ومن كان قبل ذلك فليس بعربي
وهود قبل اسماعيل فيمن ذكر فكان كنوح بالجمع وهو سبب
سبب قام مقام سببين شرطه اي شرط قيامه مقامهما
صيغة منتهى الجموع وهي الصيغة التي كان اولها مفتوحا
وثالثها الفا وبعد الالف حرفان او ثلثة احرف
اوسطها ساكن وهي الصيغة التي لا تجمع جمع التكسير مرة
اخرى ولهذا سميت صيغة منتهى الجموع لانها جمعت
في بعض الصور بين تكسيرا فانتهى تكسيرا لمغير للصيغة واما
جمع السلامة فانه لا يغير الصيغة فيجوز ان يجمع جمع
السلامة كما يجمع ايامن جمع يمن على ايامين وصواب
جمع صاحبة على صواحبات وانما الشرط لتكون
صيغة مصونة عن قبول التغير فتوزن بغير فاد منقلبة عن

فاد الثانية حالة الوقف والمراد بها فاد الثانية ثابتا
ما يؤول اليه حاله الوقف فاسد نحو فوفاده جمع قارمة
وانما الشرط كونها بغير فاد لانها لو كانت مع فاد كانت
علامة المفردات كموازنة فانها علامة تكسير وطواعية
بمعنى الكراهة والطاعة فيدخل في قوة الجمعية فتورد ولا
حاجة الى اخراج مدائن فانه مفرد محض لبن جمعا
لا في الحال ولا في المآل وانما الجمع مدايين وهو لفظ اخر غير
فرازنة فانها جمع فرزين او فرزان بكسر الفاء فعلم مما سبق
ان صيغة منتهى الجموع على قسمين احدهما ما يكون
بغير فاد وثانيهما ما يكون بها واما ما كان بغير فاد فيمتنع
صرفه لوجود شرط ثانيه فاكمساجد مثالا ما بعد الفه
حرفان ومصابيح مثالا ما بعد الفه ثلثة احرف اوسطها ساكن
واما ما زيد به فاد فيمتنع صرفه ايضا لما مر في صيغة منتهى الجموع مع الهاء
فتصرف نحو اسرائيل شرطا تأثير الجمعية وهو كونها بلا فاد وحضاجر
علما للضبع سيأتي جواب عن سؤال مقدر تقديره ان يقال
ان حضاجر علم جنس للضبع يطلق على الواحد والكثير كما ان
أسامة علم جنس للاسد فما جمعية فيه وصيغة منتهى الجموع
ليست من اسباب منع الصرف بل هي شرط للجمعية فينبغي
ان يكون منصرفا لكنه غير منصرف وتقدير الجواب ان حضاجر

Copyright © King Saud University